

## وزارة الزراعة واستصلاح الأراضى

قرار وزارى رقم ١٥١٦ لسنة ٢٠١٠ (قانونى)

### وزير الزراعة واستصلاح الأراضى

بعد الاطلاع على المادة (٣٥) من قانون الزراعة الموحد رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦  
والحاقاً للقرار الوزارى رقم ١١٦٣ لسنة ٢٠١٠ (قانونى) الخاص ببيان صنف القطن  
المرخص بحلجه بكل محليج طوال موسم حليج ٢٠١٠/٢٠١١ ؛  
وعلى مذكرة الإدارة المركزية لفحص واعتماد التقاوى ؛  
وعلى ما عرضه رئيس قطاع الخدمات الزراعية والمتابعة ؛

### قرر:

مادة ١ - تخصيص محليج الشركة العربية لحليج الأقطان بالحمرء بمحافظة كفر الشيخ  
لحليج صنف ج ٨٧ ، على أن يستكمل المحليج طاقته الإنتاجية بحليج صنف ج ٨٦  
مادة ٢ - يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به طوال موسم  
حليج ٢٠١٠/٢٠١١

صدر فى ٥/١٠/٢٠١٠

وزير الزراعة واستصلاح الأراضى

**أمين أباطة**